

## اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

@ 94 @ الأسانيد ) في كثير منه نظر . .

قال المؤلف - كغيره - وشرطه أي هذا النوع أن يقع التصريح بالسمع ( في موضع الزيادة وإلا أي وإن لم يقع التصريح بالسمع ) في موضعها فمتى كان معنعنا مثلا كأن كان بحرف عن أو نحوها مما لا يقتضي الاتصال ترجحت الزيادة ، لأن الزيادة من الثقة مقبولة .